

لِسْمِ الْأَكْرَمِ الْجَلِيلِ



جمهوريّة مصر العربيّة

رَئَاسَةُ الْجُهُورِيَّةِ

الجريدة الرسمية

الشمن ٣ جنيهات

السنة ال السادسة والخمسون	الصادر في ٧ شوال سنة ١٤٣٤ هـ الموافق (١٤ أغسطس سنة ٢٠١٣ م)	العدد مكرر (أ)
------------------------------	-----------------------------------------------------------------	---------------------

محتويات العدد:

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم الصفحة

قرار بالقانون رقم ٧٩ لسنة ٢٠١٣ بإلغاء القانون رقم ١٣٥ لسنة ٢٠١٠

بإصدار قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات وتعديل بعض أحكام

قانون التأمين الاجتماعي الصادر بالقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ ٣

قرار رقم ٥١٨ لسنة ٢٠١٣ بشأن تشكيل المحافظين وتعيين بعض

نواب المحافظين ٥

قرار رئيس مجلس الوزراء

قرار رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠١٣ بشأن استبدال نص المادة الأولى من قرار رئيس

مجلس الوزراء رقم ١١٨١ لسنة ٢٠١٢ بنصٍ آخر ٧

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

بالقانون رقم ٧٩ لسنة ٢٠١٣

بإلغاء القانون رقم ١٣٥ لسنة ٢٠١٠

يإصدار قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات

وتعديل بعض أحكام قانون التأمين الاجتماعي

ال الصادر بالقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥

رئيس الجمهورية المؤقت

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في الثامن من يوليو ٢٠١٣ :

وعلى قانون التأمين الاجتماعي الصادر بالقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ :

وعلى قانون التأمين الاجتماعي على أصحاب الأعمال ومن في حكمهم

الصادر بالقانون رقم ١٠٨ لسنة ١٩٧٦ :

وعلى قانون التأمين الاجتماعي للعاملين المصريين في الخارج الصادر بالقانون

رقم ٥ لسنة ١٩٧٨ :

وعلى قانون نظام التأمين الاجتماعي الشامل الصادر بالقانون رقم ١١٢ لسنة ١٩٨٠ :

وعلى القانون رقم ١٣٥ لسنة ٢٠١٠ بإصدار قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرار

القانون الآتي نصه :

(المادة الأولى)

يلغى القانون رقم ١٣٥ لسنة ٢٠١٠ بإصدار قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات .

٤ الجريدة الرسمية - العدد ٣٢ مكرر (أ) في ١٤ أغسطس سنة ٢٠١٣

(المادة الثانية)

تضاف مادة برقم (١٦٥) إلى قانون التأمين الاجتماعي الصادر بالقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ نصها الآتى :
مادة (١٦٥) :

تزاد اعتباراً من تاريخ العمل بهذا القانون المعاشات المستحقة حالات بلوغ سن التقاعد أو العجز أو الوفاة ، وفقاً لأىٍ من القوانين الآتية :
قانون التأمين الاجتماعي الصادر بالقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥
قانون التأمين الاجتماعي على أصحاب الأعمال ومن فى حكمهم الصادر بالقانون رقم ١٠٨ لسنة ١٩٧٦
قانون التأمين الاجتماعى للعاملين المصريين فى الخارج الصادر بالقانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٧٨

قانون نظام التأمين الاجتماعى الشامل الصادر بالقانون رقم ١١٢ لسنة ١٩٨٠
وذلك بقيمة تعادل الفرق بين قيمة معاش الضمان الاجتماعى و ٣٣٪ (ثلاثة وثلاثون فى المائة) من إجمالي قيمة المعاش الذى يحصل عليه صاحب المعاش .
وفي حالة الوفاة تحسب هذه الزيادة للمستحقين فى المعاش باعتبار المعاش حالة استحقاق واحدة وليس لكل مستحق منفرداً ، ولا يتم الانتفاع بحكم هذه المادة إلا مرة واحدة عند ربط المعاش .

وتتحمل الخزانة العامة للدولة بقيمة الزيادة المشار إليها .
ويصدر الوزير المختص بالتأمينات والشئون الاجتماعية قراراً بقواعد تنفيذ أحكام هذه المادة .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بقانون فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠١٣/٧/١
صدر برئاسة الجمهورية فى ٦ شوال سنة ١٤٣٤ هـ
(الموافق ١٣ أغسطس سنة ٢٠١٣ م) .

عدلى منصور

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥١٨ لسنة ٢٠١٣

رئيس الجمهورية المؤقت

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ٨ من يوليو ٢٠١٣ :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى ما عرضه رئيس مجلس الوزراء :

قرر :

(المادة الأولى)

عين كلًّ من :

السيد الدكتور / على عبد الرحمن يوسف ، محافظاً للجيزة .

السيد / خالد فودة صديق محمد ، محافظاً لجنوب سيناء .

السيد / طارق مهدي عبد التواب محمد ، محافظاً للإسكندرية .

السيد / السيد عبد الفتاح سالم حرحرور ، محافظاً لشمال سيناء .

السيد / بدر طنطاوى بدر غندور ، محافظاً لمطروح .

السيد / محمود محمد أحمد خليفة ، محافظاً للوادى الجديد .

السيد / سماح محمد أحمد قنديل ، محافظاً لبورسعيد .

السيد الدكتور / جلال مصطفى محمد سعيد ، محافظاً للقاهرة .

السيد / إبراهيم حماد محمد حماد ، محافظاً لأسيوط .

السيد المستشار / محمد عزت عجوة ، محافظاً لكرف الشيخ .

السيد المستشار / محمد مجدى محمد البitti ، محافظاً لبني سويف .

السيد / طارق محمد سعد الدين ، محافظاً للأقصر .

السيد / عمر محمد عبد الجاد الشوادفى ، محافظاً للدقهلية .

السيد الدكتور / محمد محمد عبد المنعم على نعيم ، محافظاً للغربيه .

السيد المهندس / محمد أحمد عبد القادر عبد الظاهر ، محافظاً للقلويه .

السيد / محمد عبد اللطيف منصور ، محافظاً لدمياط .

٦ الجريدة الرسمية - العدد ٣٢ مكرر (أ) في ١٤ أغسطس سنة ٢٠١٣

السيد / أحمد بهاء الدين القصاص ، محافظاً للإسماعيلية .

السيد / مصطفى يسرى السيد عطا الله ، محافظاً لأسوان .

السيد / العربى أحمد يوسف السروى ، محافظاً للسويس .

السيد / صلاح الدين إبراهيم حسان زيادة ، محافظاً للمنيا .

السيد / مصطفى كامل عبد الباسط هدهود ، محافظاً للبحيرة .

السيد / محمود محمد عثمان عتيق ، محافظاً لسوهاج .

السيد / عبد الحميد عبد العزيز الهجان ، محافظاً لقنا .

السيد الدكتور / حازم أحمد عطيبة الله ، محافظاً للفيوم .

السيد الدكتور / سعيد عبد العزيز على عثمان ، محافظاً للشرقية .

(المادة الثانية)

عين كل من :

السيد / أحمد ضيف محمود محمد صقر ، نائباً لمحافظ القاهرة للمنطقة الشمالية .

السيد / أحمد تيمور شوقي عبد الله أحمد ، نائباً لمحافظ القاهرة للمنطقة الشرقية .

السيد / يس حسام الدين محمد طاهر ، نائباً لمحافظ القاهرة للمنطقة الجنوبية .

السيد / محمد أيمن عبد التواب سليمان ، نائباً لمحافظ القاهرة للمنطقة الغربية .

السيد / محمود عبد الرحمن عشماوى عفيفى ، نائباً لمحافظ الجيزة للأحياء .

السيد / أسامة حسن مصطفى شمعة ، نائباً لمحافظ الجيزة للمراكز والمدن .

السيدة / نادية أحمد عبده ، نائباً لمحافظ البحيرة .

السيد / سامي سيدهم عباس سيدهم ، نائباً لمحافظ الشرقية .

السيد / إيهاب محمد لطفي حسن العتال ، نائباً لمحافظ شمال سيناء .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ شوال سنة ١٤٣٤ هـ

(الموافق ١٣ أغسطس سنة ٢٠١٣ م) .

عذلى منصور

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠١٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٨ يوليو ٢٠١٣ :

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى قانون التأمين الاجتماعي الصادر بالقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ والمعدل بالقانون

رقم ٢٠٧ لسنة ١٩٩٤ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٤ لسنة ٢٠١٣ بتشكيل الوزارة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٩٥ لسنة ٢٠١٣ بالتفويض في بعض الاختصاصات :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١١٨١ لسنة ٢٠١٢ بتشكيل مجلس إدارة

الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي ونظام وإجراءات العمل به :

وبناءً على ما عرضه وزير التضامن الاجتماعي :

قرار:

(المادة الأولى)

يستبدل بنص المادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١١٨١ لسنة ٢٠١٢

النص الآتي :

يعاد تشكيل مجلس إدارة الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي برئاسة وزير التضامن الاجتماعي ،

وأعضوية كل من :

رئيس صندوق التأمين الاجتماعي للعاملين بالقطاع الحكومي نائباً

رئيس صندوق التأمين الاجتماعي للعاملين بقطاعي الأعمال العام والخاص ... نائباً

رئيس إدارة الفتوى المختصة بمجلس الدولة عضواً

٨ الجريدة الرسمية - العدد ٣٢ مكرر (أ) في ١٤ أغسطس سنة ٢٠١٣

رئيس قطاع التخطيط وبحوث الاستثمار بوزارة التضامن الاجتماعي عضواً
رئيس قطاع الموارنة العامة للدولة بوزارة المالية عضواً
ممثل لبنك الاستثمار القومي يختاره البنك عضواً
أربعة من بين أصحاب المعاشات تختارهم الكيانات المثلثة لهم عضواً
أربعة عمال تختارهم الاتحادات العمالية الأكثر تمثيلاً عضواً
ممثلين عن رجال الأعمال تختارهم جمعيات رجال الأعمال عضواً
خمسة من الخبراء يختارهم الوزير المختص بالتضامن الاجتماعي عضواً

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٦ شوال سنة ١٤٣٤ هـ

(الموافق ١٣ أغسطس سنة ٢٠١٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / حازم البلاوي